

7408 - حكم الشرع في من ترك ثمن الهدى لأحد المطوفين

ليشتري له ويذبح عنه - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يسأل فيها عن حكم شرع فيمن ترك ثمن الهدى لأحد المطوفين ليشتري له ويذبح عنه. ثم علم بعد ذلك بأنه لم يذبح عنه ولا عن غيره.

أفيدونا أفادكم الله من وكر شخصاً - 00:00:00

مطوفاً أو غيره أنابه ليشتري هدياً عنه يذبحه ثم لم يفعل الوكيل فهذا الوكيل أثم مجرم إذا كان ترك تنفيذ ما وكل إليه بدون حذر لكن

لا تبرأ ذمة الموكل - 00:00:17

وما دام فات وقت الذبح فبقي البدل وهو صيام عشرة أيام حيث مضى وقت صيام الثلاثة الأيام في الحج ولم يبقى إلا قضاء يصوم

عشرة أيام في بلده ويطالب ذلك - 00:00:39

الائم الذي قبض المال ولم يذبح يطالبه بالمال ويبلغ الجهة المسؤولة عن سعرته السيئة وهو أثم لأن هذا ظلم وأجرام في حق من

أثمنه وخيانة له لكن سؤاله ذلك لا يبرئ ذمة الحاج - 00:00:58

من الذبيحة في وقتها فإذا فات وقتها انتقل إلى البدل الذي هو الصوم عشرة أيام مجموعة لأن وقت الصلاة في الحج قد مضى فلم

يبقى إلا ظمها إلا ظمها إلى - 00:01:20

ما يصام عند رجوعه إلى وطنه فيكمل عشرة أيام وإن شاء الله حجه صحيح تام أحسن الله إليكم - 00:01:39